

التوصيات

مما تقدم يمكن بيان أهم التوصيات التي نجدها مناسبة لعلاج التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في العراق، وذلك على النحو التالي :

أولاً- توصيات بشأن السلطة التشريعية:

بالنظر لما تمثله السلطة التشريعية من ركن أساسي في النظام الدستوري العراقي القائم على النظام البرلماني نبين أهم التوصيات التي يمكن أن تسهم في تحقق توازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية :

١- تعديل الدستور العراقي والنص على حق مجلس النواب في تشكيل لجان التحقيق البرلماني، والاعتراف لها بسلطات يستوجبها حسن تأدية دورها في فحص نشاط المصالح الإدارية والمؤسسات العامة من أجل تقصي الحقائق والإطلاع على الأوضاع المالية والإدارية والأمنية والبيانات والمعلومات التي تدخل في نطاق الرقابة البرلمانية ، حيث إن اقتصار النص على حق مجلس النواب بتشكيل لجان التحقيق النيابية في النظام الداخلي يقلل من أهميتها ويعتري الغموض لاختصاصها وسلطاتها .

٢- الأهتمام بتفعيل عمل اللجان الدائمة في مجلس النواب والتأكيد على ذكرها في الدستور، وبيان اختصاصها في الإشراف والرقابة على الوزارات التي تختص كل لجنة في متابعة شئونها في حدود الرقابة البرلمانية ، وبيان الآثار المترتبة على إهمال المؤسسات التنفيذية التعاون معا .

٣- إصدار النظام الداخلي لمجلس النواب بقانون، لتكون له حجية مطلقة في مواجهة المؤسسات الحكومية ويفسح المجال للرقابة على دستورية نصوصه ، من أجل تفعيل وسائل الرقابة البرلمانية تجاه السلطة التنفيذية وفق القواعد والأصول التي تبناها الدستور، لتحقيق تعاون أكبر بين مجلس النواب ولجانه الدائمة وبين الأجهزة الحكومية، والتأكيد على التقيد بالضوابط الشكلية والموضوعية عند ممارسة وسيلة الاستجواب تجاه أعضاء الحكومة، وتجنب لجوء أعضاء الحكومة الموجه إليهم أدوات الرقابة البرلمانية إلى المحكمة الاتحادية العليا للتأكد من توفر شروطها، لما يترتب على ذلك من إهدار لمبدأ الفصل بين السلطات ومصادرة لحق المجلس في ممارسة اختصاصه الرقابي .

٤- ممارسة مجلس النواب لاختصاصه في الموافقة على تعيين كبار الموظفين رجال السلطة القضائية وقادة الجيش والسفراء وأصحاب الدرجات الخاصة ، وحث الحكومة على سرعة إرسال المرشحين لهذه المناصب ووضع جداول زمنية لإنجازها، وإنهاء حالة التكليف المؤقت في تولي

هذه المناصب التي تتبعها الحكومة منذ الدورة الانتخابية الأولى سنة ٢٠٠٦ حتى الآن . والذي ساهم في خلق حالة من عدم الاستقرار في مؤسسات الدولة ونظامها الإداري .

٥- اعتبار مجلس الاتحاد الجناح الدستوري الثاني للسلطة التشريعية من خلال النص على تفاصيل تكوينه وعمله في نصوص الدستور، لتفعيل عمله وتقوية مركزه، أما الأكتفاء بأحالة اختصاصاته وتكوينه وشروط العضوية فيه إلى القانون، لن يؤدي إلى تحقيق غرضه الذي ابتغاه المشرع الدستوري من وجوده لتعزيز الدور التشريعي للإقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم، طبقاً للمادة (٦٥) من الدستور.

٦- تشريع قانون الأحزاب السياسية الذي أخفق مجلس النواب لدورتين انتخابيتين في أنجازه، لما يمثله هذا القانون من أهمية في تنقية أجواء الصراع السياسي على السلطة، ويساعد إلى وصول عناصر ذات كفاءة على عضوية مجلس النواب، تستند إلى برنامج انتخابي بعيداً عن الانتماء القومي والديني.

ثانياً- توصيات بشأن السلطة التنفيذية :

إن الواقع العملي خلال الدورتين الانتخابيتين (٢٠٠٦ – ٢٠١٤)، يشر إلى وجود اختلال في التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية لصالح الأخيرة، وذلك على خلاف ما رسمه النظام الدستوري في العراق وفقاً لدستور ٢٠٠٥، ونعرض أهم التوصيات لعلاج هذا الخلل وهي:

١- تشكيل مجلس للدفاع الوطني يمثل الجهة العليا لإدارة الملف الأمني في البلاد، وتحقيق الإشراف الجماعي على العمل القوات المسلحة، على أن يضم في عضويته كل من (رئيس الجمهورية ونوابه، رئيس مجلس النواب ونوابه، رئيس مجلس الوزراء ونوابه، وزير الداخلية، وزير الدفاع، ووزير الخارجية)، وذلك لتجنب القرار الأمني الفردي لرئيس الوزراء، الذي طالما أفقر إلى المهنية العلمية، ويقلل من الدور التسلطي للسلطة التنفيذية في مواجهة السلطات الأخرى .

٢- تحديد مدة زمنية لتولي منصب رئيس مجلس الوزراء في الدستور، وتقيد بها دورتين انتخابيتين فقط، ويعد هذا الإجراء ضرورياً في دولة لم تسير فيها المؤسسات الدستورية نحو بناء دولة القانون، ووضع حدًا لنشوء دكتاتوريات جديدة تهدد مستقبل التجربة الديمقراطية في العراق، ويؤدي أيضاً إلى خلق بيئة صحية لعمل الأحزاب السياسية بما يعزز التداول السلمي للسلطة .

٣- تعديل المادة (٧٦/ رابعاً) من الدستور والتأكيد على وجوب عرض رئيس مجلس الوزراء أسماء أعضاء وزارته بكامل أعضائها على مجلس النواب، للحصول على موافقته بالأغلبية المطلقة، ونؤكد هنا أن الكابينة الوزارية سبق أن منحها مجلس النواب الثقة دون اكتمال أعضائها من الوزراء، حيث سبق لرئيس مجلس الوزراء أن تولى حقائب وزارية بالوكالة أثناء عرض أعضاء حكومته على مجلس النواب للحصول على الثقة، وذلك بسبب الخلافات السياسية حول المرشحين

لتولي تلك الوزارات، وأن النظام البرلماني يفترض وجود وزارة متجانسة تعمل على نسق واحد في تنفيذ البرنامج الوزاري، إلا أن ذلك لا يتصور في ظل غياب أفراد طاقمها الوزاري الذي انبثق من إنتلافات سياسية، لعدم فوز حزب معين بالأغلبية البرلمانية، وهذه الوزارة غير المكتملة الأركان أدت إلى وقوع اضطرابات سياسية وتعرضت للسقوط لأكثر من مرة، لاسيما أن رئيس مجلس الوزراء أستمّر في تولي هذه الحقائق الوزارية بالوكالة طيلة حياة الحكومة (٢٠١٠-٢٠١٤) .

٤- إقرار الدستور للمسئولية السياسية لرئيس الجمهورية أمام مجلس النواب، يمثل خرقاً للنظام البرلماني، وإخلالاً لمبدأ التلازم بين السلطة والمسئولية، الذي يقضي بأن كل من يتمتع بسلطة لا بد أن يكون مسئولاً عن أي إساءة في استعمالها، وإن طبيعة الدور الذي منحه الدستور لرئيس الجمهورية محدود وليس مؤثراً، ولا يملك اختصاصات فعلية لاسيما عدم امتلاكه دوراً تشريعياً، إذ ليس له صلاحية الاعتراض على القوانين التي يسنها مجلس النواب، لذلك نصي بإلغاء الفقرة (أ) من المادة (٦١/سادساً) والتي تتضمن جواز مساءلة رئيس الجمهورية بناءً على طلب مسبب بالأغلبية المطلقة لعدد أعضاء مجلس النواب، والاكتفاء بالمساءلة الجنائية التي أوردها الدستور في المادة (٦١/ب).

٥- إن تجريد مجلس الوزراء من الوسيلة الدستورية التي تمتلكها الحكومات في الأنظمة البرلمانية، ألا وهي حل مجلس النواب، والتي من خلالها يستطيع الضغط وترشيد سلطاته في إثارة المسئولية السياسية تجاه الحكومة، فإن عدم منح الدستور للسلطة التنفيذية الحق في حل مجلس النواب في حال تقاطعة سياستها مع ممثلي الشعب، واقتصار دورها على تقديم طلب الى مجلس النواب يقضي بحله، وترك الحل خاضعاً لموافقة مجلس النواب طبقاً للمادة (٦٤) من الدستور، أظهر جلياً عدم التوازن بين السلطتين، وانفراد السلطة التشريعية بصورة مطلقة في تنظيم شؤونه، مما يتطلب الأمر تعديل الدستور ومنح حق حل مجلس النواب للحكومة مع وجود ضمانات دستورية تقيد هذا الحق لتجنب العبث به.

٦- ضرورة بيان تفاصيل عمل الهيئات المستقلة والجهات الغير مرتبطة بوزارة في نصوص الدستور، وتحديد السلطة التي تتبعها، كونها إحدى الدعامات الأساسية في بناء الدولة القانونية على الأسس الديمقراطية، لما لها من دور مهم في مراقبة أعمال السلطات وخاصة السلطة التنفيذية، وأزالت الغموض الذي اعترى النصوص الدستورية الحالية في تحديد السلطة التي ترتبط بها هذه الهيئات، مما جعل الباب مفتوحاً أمام الاجتهادات القضائية، التي احدثت ضعفاً في أسس التوازن في الغاية التي قصدها المشرع الدستوري من وجودها .

٧- تفعيل عمل مجلس الخدمة العامة الإتحادي رقم (٤) لسنة ٢٠٠٩ الذي يهدف بحسب ما جاء في الأسباب الموجبة لإصداره تنظيم شؤون الوظيفة العامة وتحريرها من التسييس والتحزب وبناء دولة المؤسسات و تطوير العمل في دوائر الدولة وبلورة القواعد والأسس السليمة وتأمين العدالة والحيادية وضمان معايير الكفاءة في التعيين، وذلك لأهميته في إنهاء الصراعات الحزبية والسياسية والمحاصصة الطائفية التي اعتمدت في تولي المناصب الحكومية المهمة في الدولة منذ عام ٢٠٠٥، والتي أثرت بشكل مباشر على أختلال التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية بسبب تغليب الولاء السياسي للموظف على ولائه للوطن.

٨- إن طبيعة الخلافات السياسية التي شهدتها العراق في بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٤، جعلت من العملية السياسية معرضة للانهايار، وأثرت تلك الأزمة سلبياً على أداء سلطات الدولة، وبذلك نقترح وضع حدود للسلطات الاتحادية في وقت الأزمات من خلال تعديل الدستور، والنص على امكانية الرجوع إلى الشعب مصدر السلطات واستفتاءه، وبيان موقفه بشأن قضية مصيرية ترتبط بمصلحة البلاد العليا، وهذا الإجراء أخذ به دستور مصر لعام ٢٠١٤ الحالي في المادة (١٥٧) الذي يتيح لرئيس الجمهورية دعوة الناخبين للاستفتاء في المسائل التي تتصل بمصالح البلاد العليا.

وبذلك خلصنا من خلال التوصيات إلى أن الملامح الأساسية للنظام البرلماني الذي جاء به الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ رجع فيه كفة السلطة التشريعية على بقية السلطات نظرياً، بينما تظهر هيمنة السلطة التنفيذية واضحة في العملي، وبذلك يهيب الباحث بالمشروع الدستوري العراقي الأخذ بالتوصيات الواردة في هذه الدراسة مراعاة لتحقيق الاستقلال لكل من السلطتين التشريعية والتنفيذية في ممارسة إختصاصاتهم الدستورية ، وتحقيقاً للتوازن الذي قصده المشروع الدستوري من تبين النظام البرلماني في رسم العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، من أجل بناء دولة المؤسسات التي تقوم على احترام مبدأ سيادة القانون وتعميق الممارسة الديمقراطية في التداول السلمي للسلطة بما يضمن حماية حقوق وحرريات الأفراد .

و أختتم جهدي المتواضع في هذه التوصيات لأرجو من الله التوفيق والسداد،

وآخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين

مراجع الرسالة

أولاً - المراجع باللغة العربية:

(١) المؤلفات العامة والمتخصصة:

- ١- الدكتور إبراهيم هلال المهدي: الرقابة البرلمانية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام الدستوري القطري (دراسة مقارنة)، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠١١.
- ٢- الدكتور إبراهيم خليل احمد، موسوعة حضارة العراق، الجزء ١٣، دون مكان نشر، سنة ١٩٥٨.
- ٣- أثير إدريس عبدالزهرة: مستقبل التجربة الدستورية في العراق، دار ومكتبة البصائر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ٢٠١١.
- ٤- الدكتور إحسان حميد المفرجي وآخرون: النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، الطبعة الرابعة، سنة ٢٠٠٧.
- ٥- الدكتور أحمد رسلان: النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، القسم الاول، ١٩٩٧.
- ٦- الدكتور إسماعيل البدوي: اختصاصات السلطة التنفيذية في الدولة الإسلامية والنظم الدستورية المعاصرة، الطبعة الأولى، دون مكان نشر، سنة ١٩٧٧.
- ٧- الدكتور السيد صبري:
 - مبادئ القانون الدستوري، المطبعة العالمية، القاهرة، الطبعة الرابعة، سنة ١٩٤٩.
 - حكومة الوزارة، المطبعة العالمية، سنة ١٩٥٣.
- ٨- الدكتور إسماعيل غانم: محاضرات في النظرية العامة للحق، دون ناشر، سنة ١٩٥٨.
- ٩- الدكتور أيمن محمد شريف: الازدواج الوظيفي والعضوي بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الأنظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠٠٥.
- ١٠- الدكتور بدر محمد حسن عامر الجعدي: التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في النظام البرلماني (دراسة مقارنة)، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١١.
- ١١- الدكتور ثروت بدوي:
 - القانون الدستوري وتطور الأنظمة السياسية في مصر، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ١٩٧١.
 - النظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ١٩٨٦.
- ١٢- الدكتور جابر جاد نصار:
 - الوسيط في القانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، بدون تاريخ نشر.
 - الاستجواب كوسيلة للرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة في مصر والكويت، دار النهضة العربية، سنة ١٩٩٩.

- ١٣- جورج سباين: تطور الفكر السياسي، دار المعارف، مصر، الكتاب الثالث، بدون تاريخ نشر.
- ١٤- الدكتور جمال سلامة علي: النظام السياسي والحكومات الديمقراطية، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠٠٧.
- ١٥- الدكتور جواد الهنداوي، القانون الدستوري والنظم السياسية، العارف للمطبوعات، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ٢٠١٠.
- ١٦- الدكتور حازم صادق: سلطة رئيس الدولة بين النظامين البرلماني والرئاسي، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠٠٩.
- ١٧- الدكتور حسام مرسي: القانون الدستوري (المقومات الاساسية تطبيقا على الدستور المعاصر)، دار الفكر الجامعي، سنة ٢٠١٤.
- ١٨- الدكتور حسان محمد شفيق العاني، الانظمة السياسية والدستورية المقارنة، العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، بدون تاريخ نشر.
- ١٩- حسن لطيف الزبيدي: موسوعة الاحزاب العراقية، مؤسسة المعارف للمطبوعات، بيروت، سنة ٢٠٠٧.
- ٢٠- حسين جميل: الحياة النيابية في العراق ١٩٢٥ - ١٩٤٦ (موقف جماعة الاهالي منها)، مكتبة المثنى، بغداد، الطبعة الاولى، سنة ١٩٨٣.
- ٢١- الدكتور حسين عثمان محمد عثمان:
 - القانون السوري، دار المطبوعات الجامعية، سنة ٢٠٠٢.
 - القانون الدستوري للجمهورية الثانية، دار المطبوعات الجامعية، سنة ٢٠١٣.
- ٢٢- الدكتور حميد حنون خالد: مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق، مكتبة السنهوري، الطبعة الاولى، بغداد، سنة ٢٠١٣.
- ٢٣- الدكتورة حنان محمد القيسي: حقوق وواجبات اعضاء مجلس النواب في العراق، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠١١.
- ٢٤- الدكتور دانا عبدالكريم سعيد: دول البرلمان في الانظمة البرلمانية المعاصرة، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الاولى، لبنان، سنة ٢٠١٣.
- ٢٥- الدكتور رافت دسوقي: هيمنة السلطة التنفيذية على اعمال البرلمان، منشأة المعارف بالإسكندرية، سنة ٢٠٠٦.
- ٢٦- الدكتور رافت فودة: ثنائية السلطة التنفيذية بين الشكل والمضمون، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠٠١.
- ٢٧- الدكتور رعد ناجي الجدة:
 - التطورات الدستورية في العراق، بيت الحكمة، الطبعة الأولى، بغداد، سنة ٢٠٠٤.
 - النظام الدستوري في العراق، المكتبة القانونية، الطبعة الثانية، بغداد، سنة ٢٠٠٧.

٢٨ - الدكتور رمزي طه الشاعر:

- الأيدلوجيات وأثرها في النظم السياسية المعاصرة، مطبعة جامعة عين شمس، القاهرة، سنة ١٩٩٤.
- النظرية العامة والنظام الدستوري المصري، مطبعة جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٩٧.
- القضاء الدستوري في مملكة البحرين (دراسة مقارنة)، مطبعة اوال، البحرين، سنة ٢٠٠٣.
- النظرية العامة للقانون الدستوري، دار النهضة العربية، الطبعة الخامسة، القاهرة، سنة ٢٠٠٥.
- ٢٩ - **الدكتورة زحل محمد الأمين:** القانون الدستوري والنظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١١.

- ٣٠ - **الدكتور زين الدين بدر فراج:** السؤال كوسيلة من وسائل الرقابة البرلمانية، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ١٩٩١.

٣١ - الدكتور سامي جمال الدين:

- أصول القانون الإداري، منشأة المعارف بالإسكندرية، سنة ٢٠٠٤.
- القانون الدستوري والشرعية الدستورية، منشأة المعارف بالإسكندرية، ط٢، ٢٠٠٥.
- النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، سنة ٢٠١٠.
- تدرج القواعد القانونية ومبادئ الشريعة الإسلامية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، سنة ٢٠١٣.
- القضاء الإداري (الرقابة على أعمال الإدارة، تنظيم القضاء الإداري وفقاً لدستور ٢٠١٤ في مصر)، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، سنة ٢٠١٤.
- ٣٢ - **الدكتور سرهنك حميد البرزنجي:** مقومات الدستور الديمقراطي وآليات المدافعة عنه، دار دجلة، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠٩.

- ٣٣ - **الدكتورة سعاد الشرقاوي:** القانون الدستوري وتطور النظام السياسي المصري، دار النهضة العربية، الكتاب الأول، القاهرة، سنة ٢٠١٣.

٣٤ - الدكتور سعد عصفور:

- المبادئ الأساسية في القانون الدستوري والنظم السياسية، منشأة المعارف بالإسكندرية، سنة ١٩٨٠.
- النظام الدستوري المصري، منشأة المعارف بالإسكندرية، سنة ١٩٨٠.
- ٣٥ - **الدكتور سليمان محمد الطماوي:**

- النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الفكر العربي، سنة ١٩٨٨.
- السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي، دار الفكر العربي، الطبعة السادسة، سنة ١٩٩٦.

- ٣٦ - **الدكتور شمس مرغي علي:** القانون الدستوري (دراسة مقارنة)، عالم الكتب، سنة ١٩٧٨.
- ٣٧ - **الدكتور صباح بن حمد آل خليفة:** الرقابة البرلمانية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام الدستوري البحريني، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠١٢.

- ٣٨ - **الدكتور صبحي عبده:** الحاكم وأصول الحكم في النظام الإسلامي، دار الفكر العربي، سنة ١٩٨٥.

- ٣٩- الدكتور صلاح أحمد السيد جودة: الأحزاب السياسية ودورها في ثورات الربيع العربي، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠١٣.
- ٤٠- الدكتور صلاح الدين فوزي:
- القانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠١٤.
 - المحيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، سنة ١٩٩٩-٢٠٠٠.
- ٤١- الدكتور طارق علي الربيعي: الأحزاب السياسية، مكتبة السنهوري، بغداد، سنة ١٩٩٠.
- ٤٢- الدكتور طعيمة الجرف: النظرية العامة للقانون الدستوري، دار النهضة العربية، الطبعة الثالثة، القاهرة، سنة ٢٠١٠.
- ٤٣- الدكتور عادل الطبطبائي: الأسئلة البرلمانية (نشأتها، أنواعها ووظائفها) دراسة تطبيقية مقارنة، مجلس الحقوق، ١٩٨٧.
- ٤٤- الدكتور عبدالحسين شندل عيسى: نظام الحكم في العراق وفق دساتيره الحديثة، المكتبة القانونية، بغداد، بدون تاريخ نشر.
- ٤٥- الدكتور عبد الحميد متولي: القانون الدستوري والأنظمة السياسية، منشأة المعارف بالإسكندرية، الجزء الأول، الطبعة الثانية، سنة ١٩٦٣.
- ٤٦- الدكتور عبد العظيم عبد السلام: تطور الأنظمة الدستورية (دراسة مقارنة)، دار النهضة العربية، القاهرة، الكتاب الثاني، الجزء الأول، سنة ٢٠٠٦.
- ٤٧- الدكتور عبد الغني بسيوني عبدالله:
- النظم السياسية اسس التنظيم السياسي، منشأة المعارف بالإسكندرية، سنة ١٩٩١.
 - النظم السياسية، منشأة المعارف بالإسكندرية، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٢.
- ٤٨- الدكتور علاء الدين سعد خطاب: التطور التاريخي لمبدأ الفصل بين السلطات، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠٠٠.
- ٤٩- الدكتور علاء عبدالمتعال: حل البرلمان في الأنظمة الدستورية المقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠٠٤.
- ٥٠- الدكتور عبدالله إسماعيل البستاني: مذكرات أولية في القانون الدستوري، مطبعة الرابطة، بغداد، سنة ١٩٥١.
- ٥١- الدكتور عبدالمجيد إبراهيم سليم: السلطة التقديرية للمشرع (دراسة مقارنة)، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، سنة ٢٠١٠.
- ٥٢- الدكتور علي السلمي: التحول الديمقراطي وإشكالية وثيقة المبادئ الدستورية، كتاب المصري اليوم، الطبعة الأولى، سنة ٢٠١٢.

- ٥٣- الدكتور علي عبد العال سيد احمد: الآثار القانونية والوظائف السياسية لحل البرلمان، بدون مكان نشر، سنة ١٩٩٠.
- ٥٤- الدكتور علي غالب العاني: الأنظمة السياسية، مطابع دار الحكمة، بغداد، سنة ١٩٩٠ - ١٩٩١.
- ٥٥- الدكتور عمرو أحمد حسبو: النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، ط ٢٠٠١-٢٠٠٢.
- ٥٦- الدكتور فارس محمد عبد الباقي علي عمران: التحقيق البرلماني (لجان تقصي الحقائق البرلمانية في مصر والولايات المتحدة الأمريكية)، مجموعة النيل العربية، سنة ١٩٩٩.
- ٥٧- الدكتور فائز أسعد: انحراف النظام البرلماني في العراق، الطبعة الثانية، مطبعة السندباد، بغداد، ١٩٨٤.
- ٥٨- الدكتور فتحي فكري:
- جواز الجمع بين العضوية البرلمانية والوظائف والأنشطة الأخرى، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ١٩٩٤.
 - وجيز القانون البرلماني في مصر، شركة ناس للطباعة، سنة ٢٠٠٦.
- ٥٩- الدكتور فراس عبدالرزاق السوداني: مستقبل العراق بدستور غامض، المكتبة القانونية، بغداد، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠٥.
- ٦٠- الدكتور فؤاد العطار:
- النظم الساييسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، سنة ١٩٩٤.
 - النظم الساييسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، سنة ١٩٧٤.
- ٦١- الدكتور ماجد راغب الحلو:
- النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف بالإسكندرية، سنة ٢٠٠٠،
 - القانون الدستوري، دار المطبوعات الجامعية، سنة ٢٠٠٧.
 - دستورية القوانين، دار الجامعة الجديدة، بالإسكندرية، ٢٠١٤.
- ٦٢- الدكتور محسن خليل:
- النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف بالإسكندرية، الجزء الأول، سنة ١٩٧١.
 - الطائفية والنظام الدستوري في لبنان، الدار الجامعية، سنة ١٩٩٢.
- ٦٣- الدكتور محمد انس جعفر:
- النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ١٩٩٩.
 - الوسيط في القانون العام، الجزء الأول، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، سنة ١٩٩٥.
- ٦٤- الدكتور محمد باهي ابو يونس:
- الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، سنة ٢٠١٢.
 - التنظيم الدستوري للرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة، دار الجامعة الجديدة، سنة ٢٠١٤.

- أصول القضاء الدستوري، دار الجامعة الجديدة، سنة ٢٠١٣.
- ٦٥- الدكتور محمد رضا بن حماد: المبادئ الأساسية للقانون الدستوري والأنظمة السياسية، مركز النشر الجامعي، الطبعة الثانية، سنة ٢٠١٠.
- ٦٦- الدكتور محمد رفعت عبدالوهاب:
 - النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة، سنة ٢٠٠٩.
 - القانون الدستوري (المبادئ الدستورية العامة)، دار الجامعة الجديدة، سنة ٢٠١٠.
- ٦٧- الدكتور محمد شريف بسيوني: الدساتير العراقية (دراسة مقارنة بمعايير الحقوق الدستورية الدولية)، المعهد الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق – جامعة ديوبول، شيكاغو، سنة ٢٠٠٥.
- ٦٨- الدكتور محمد صلاح عبدالبديع السيد: النظم الدستوري المصري بين الواقع والمأمول، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠٠٦.
- ٦٩- الدكتور محمد عبدالحميد أبو زيد:
 - حل المجلس النيابي (دراسة مقارنة)، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ١٩٨٨.
 - تقاسم السلطة تعزيز للديمقراطية، مطبعة العشري، بدون تاريخ نشر، الطبعة الأولى.
- ٧٠- الدكتور محمد علي سويلم:
 - المبادئ المستحدثة في الدستور الجديد، دار المطبوعات الجامعية، الطبعة الأولى، سنة ٢٠١٣.
 - بنیان الدستور المعاصر، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠١٤.
- ٧١- الدكتور محمد فؤاد مهنا: مبادئ واحكام القانون الإداري في ظل الاتجاهات الحديثة، منشأة المعارف بالإسكندرية، سنة ١٩٧٥.
- ٧٢- الدكتور محمد كاظم المشهداني: القانون الدستوري، المكتب العربي الحديث، سنة ٢٠٠٧.
- ٧٣- الدكتور محمد كامل ليلة:
 - القانون الدستوري، دار الفكر العربي، سنة ١٩٧١.
 - الرقابة على اعمال الادارة، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ١٩٧٠.
 - النظم السياسية (الدولة والحكومة)، دار الفكر العربي.
- ٧٤- الدكتور محمود حلمي: المبادئ الدستورية العامة، دار الفكر العربي، سنة ١٩٦٤.
- ٧٥- الدكتور محمود عاطف البنا:
 - النظم السياسية، دار الفكر العربي، الطبعة الثانية، سنة ١٩٨٤ – ١٩٨٥.
 - الوسيط في النظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ١٩٩٥-١٩٩٦.
- ٧٦- الدكتور مدحت احمد يوسف غنايم: وسائل الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة في النظام البرلماني، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، سنة ٢٠١١.
- ٧٧- الدكتور مصطفى ابو زيد فهمي:
 - النظام الدستوري للجمهورية العربية المتحدة، دار المعارف، سنة ١٩٦٦.

- النظام الدستوري المصري، مطابع السعدي، ط ٣، سنة ٢٠١٠.
- الدستور المصري، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، سنة ٢٠١٢.
- مبادئ الانظمة السياسية، دار الهدى للمطبوعات، الطبعة الثانية عشرة، سنة ٢٠١٤.
- القانون الدستوري فقها" وقضاء"، دار المطبوعات الجامعية، سنة ٢٠٠٨.
- ٧٨- **الدكتور مصطفى كامل:** شرح القانون الدستوري والقانون الأساسي العراقي، مطبعة السلام، الطبعة الخامسة، بغداد، سنة ١٩٤٧ - ١٩٤٨.
- ٧٩- **الدكتور منذر الشاوي:**
 - القانون الدستوري، المكتبة القانونية، الجزء الأول، الطبعة الثانية، بغداد، ٢٠٠٧.
 - القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية، مطبعة شفيق، الطبعة الثانية، بغداد، سنة ١٩٦٦.
- ٨٠- **الدكتورة مها بهجت يونس الصالحي:** الحكم بعدم دستورية نص تشريعي ودوره في تعزيز دولة القانون، بيت الحكمة العراقي، العدد ١٣، سنة ٢٠٠٩.
- ٨١- **ميلود خيرجة:** آليات الرقابة التشريعية (دراسة مقارنة)، دار الفكر والقانون، المنصورة، سنة ٢٠١٤.
- ٨٢- **الدكتور: عبد الحميد العاني وآخرون:** تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري، بيت الحكمة، الجزء الأول، الطبعة الأولى، بغداد، سنة ٢٠٠٢.
- ٨٣- **الدكتور نوري عبد الحميد العاني وآخرون:** تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري، بيت الحكمة، بغداد، ط ١، ج ١، ٢٠٠٢.
- ٨٤- **الدكتور نوري لطيف:** القانون الدستوري المبادئ والنظريات العامة، دار الحرية للطباعة، الطبعة الاولى، بغداد، سنة ١٩٧٦.
- ٨٥- **الدكتور: هلال عبدالإله أحمد:** تجريم فكرة التعسف في استعمال الحق، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠٠٢.
- ٨٦- **الدكتور وهبة الزحيلي:** الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، الجزء السادس، دمشق، سنة ١٩٨٩.
- ٨٧- **الدكتور يحيى الجمل:** النظام الدستوري في جمهورية مصر العربية، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ١٩٧٤.
- ٨٨- **الدكتور يسرى محمد العصار:** نظرية الضرورة في القانون الدستوري والتشريع الحكومي في فترات ايقاف الحياة النيابية (دراسة مقارنة)، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ١٩٩٦.
- (٢) **الرسائل العلمية:**
 - ١- **أحمد سلامة احمد بدر:** الإختصاص التشريعي لرئيس الدولة في النظام البرلماني (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق - جامعة عين شمس، سنة ٢٠٠٣.
 - ٢- **أحمد محمد أمين محمد:** حدود السلطة التشريعية (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق - جامعة القاهرة، سنة ٢٠٠١.

- ٣- **إيهاب زكي سلام:** الرقابة السياسية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام البرلماني، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة القاهرة، سنة ١٩٨٢.
- ٤- **بكر أحمد راغب الشافعي:** العلاقة بين السلطات في النظام البرلماني والنظام الإسلامي، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر، سنة ١٩٨٤.
- ٥- **جلال السيد بNDAR عطية:** الاستجواب وسيلة من وسائل الرقابة البرلمانية في مصر، دراسة تحليلية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة القاهرة، سنة ١٩٩٦.
- ٦- **حسن مصطفى البحري:** الرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية كضمان لنفاذ القاعدة الدستورية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة عين شمس، سنة ٢٠٠٦.
- ٧- **حسين حامد محمود عمر:** الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية في ظل حالة الطوارئ، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة القاهرة، سنة ١٩٩٦.
- ٨- **خالد عباس مسلم:** حق الحل في النظام النيابي البرلماني، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة عين شمس، سنة ١٩٩٩.
- ٩- **ريم عبدالرحمن سنان المسلماني:** الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة في دولة قطر، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق – جامعة القاهرة، سنة ٢٠٠٨.
- ١٠- **سالم حمود احمد العضائية:** مبدأ الفصل بين السلطات في النظام السياسي الأردني، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة عين شمس، سنة ٢٠٠٧.
- ١١- **سعد ممدوح نايف الشمري،** الرقابة التبادلية بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، دراسة نظرية وتطبيقية مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة طنطا، سنة ٢٠١٠.
- ١٢- **صالح حسن سميع:** الحرية السياسية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة عين شمس، سنة ١٩٨٨.
- ١٣- **عبدالله ابراهيم ناصف:** مدى توازن السلطة السياسية مع المسؤولية في الدولة الحديثة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة القاهرة، سنة ١٩٨١.
- ١٤- **فاتن محمد كمال:** العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في البحرين في ضوء دستورها الصادر عام ١٩٧٣ وتعديلاته، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة عين شمس، سنة ٢٠٠٦.
- ١٥- **كامل عبدالسميع عبدالفتاح بسيوني عمار:** حرية الرأي في الاسلام والمذاهب المعاصرة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة القاهرة – فرع بني سويف، سنة ١٩٩٢.
- ١٦- **مريد أحمد عبدالرحمن حسن:** التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة القاهرة – فرع الخرطوم، سنة ٢٠٠٦.

- ١٧- **منى السيد محمد عمران**: تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات بين النظامين البرلماني والرئاسي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة الإسكندرية، سنة ٢٠١٢.
- ١٨- **ناصر شبيب سويري العجمي**: السلطة التشريعية في دول مجلس التعاون الخليجي ودورها في الرقابة على اعمال السلطة التنفيذية، دراسة مقارنة، كلية الحقوق – جامعة عين شمس، سنة ٢٠٠٩.
- ١٩- **نعمان أحمد الخطيب**: الاحزاب السياسية ودورها في انظمة الحكم المعاصر، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة عين شمس، سنة ١٩٨٣.
- ٢٠- **محمد قدري حسن**: رئيس مجلس الوزراء في النظم البرلمانية المعاصرة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة القاهرة، سنة ١٩٨٧.
- ٢١- **محمد مقبل حسن البخيتي**: الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة في النظام الدستوري اليمني، دراسة مقارنة، كلية الحقوق – جامعة عين شمس، سنة ٢٠٠٩.

(٣) الدوريات:

- ١- **الدكتور أحمد حافظ عطية نجم**: الفصل بين السلطات وتطور العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الدساتير المصرية، مجلة العلوم الإدارية، السنة ٢٣، العدد الأول، ١٩٨١ ص ٨١.
- ٢- **الدكتور خالد سمارة الزغبى**: وسائل الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة (دراسة مقارنة)، مجلة العلوم الادارية، العدد (٢) ديسمبر/ سنة ١٩٨٧.
- ٣- **الدكتور عبد الجبار أحمد عبدالله**: الانتخابات والتحول الديمقراطي في العراق، مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية – جامعة بغداد، العدد (٣٢)، السنة السابعة عشر، شباط/ ٢٠٠٦.
- ٤- **عبدالرزاق أحمد السنهوري**: مخالفة التشريع للدستور والانحراف في استعمال السلطة التشريعية، مجلة مجلس الدولة. السنة (٣) يناير، دار النشر للجامعات المصرية، القاهرة، سنة ١٩٥٢.
- ٥- **الدكتور نواف كنعان**: الرقابة البرلمانية على أعمال الإدارة العامة، مجلة دراسات الجامعة الأردنية، المجلد (٢٢) (أ)، ٦، العدد (٢)، سنة ١٩٩٥.
- ٦- **الدكتور مازن ليلو راضي**: ضمانات احترام القواعد الدستورية في العراق، مجلة القانون المقارن، العدد (٥٧).

(٤) مؤلفات مترجمة الى العربية:

- ١- **اوريل دان، العراق في عهد قاسم، (تاريخ سياسي ١٩٥٨ – ١٩٦٣)**، ترجمة جرجيس فتح الله، دار نير للطباعة والنشر، السويد، سنة ١٩٨٩.
- ٢- **ايرك بارندت، مدخل للقانون الدستوري**، ترجمة د. محمد ثامر، منشورات زين الحقوقية، لبنان، الطبعة الاولى، سنة ٢٠١٢.
- ٣- **بول بريمر، عام قضيته في العراق**، ترجمة عمر الأيوبي، دار الكتاب العربي، بيروت، سنة ٢٠٠٦.
- ٤- **فيليب ايرلند، العراق دراسة في تطوره السياسي**، ترجمة جعفر خياط، بيروت، سنة ١٩٩٤.

(٥) الدساتير:

- ١- دستور سنة ١٩٢٥م المملة العراقية (القانون الأساسي).
- ٢- دستور جمهورية العراق (المؤقت) لسنة ١٩٥٨.
- ٣- دستور جمهورية العراق (المؤقت) لسنة ١٩٦٣.
- ٤- دستور جمهورية العراق (المؤقت) الصادر في ٤/ نيسان / ١٩٦٣.
- ٥- دستور جمهورية العراق (المؤقت) الصادر في ٢٢/ نيسان / ١٩٦٤.
- ٦- دستور جمهورية العراق (المؤقت) الصادر في ٢٩/ نيسان / ١٩٦٤.
- ٧- دستور جمهورية العراق (المؤقت) لسنة ١٩٥٨.
- ٨- دستور جمهورية العراق (المؤقت) لسنة ١٩٧٠.
- ٩- قانون ادارة الدولة العرقية للمرحلة الانتقالية لسنة ٢٠٠٤.
- ١٠- دستور جمهورية العراق الدائم لسنة ٢٠٠٥.
- ١١- دستور المملكة المصرية (الملغي) لسنة ١٩٢٣.
- ١٢- دستور المملكة المصرية (الملغي) لسنة ١٩٣٠.
- ١٣- دستور جمهورية مصر العربية لسنة ١٩٥٦.
- ١٤- دستور الجمهورية العربية المتحدة لسنة ١٩٥٨.
- ١٥- دستور جمهورية مصر العربية لسنة ١٩٦٤.
- ١٦- دستور جمهورية مصر العربية لسنة ١٩٧١.
- ١٧- الإعلان الدستوري في مارس / سنة ٢٠١١.
- ١٨- دستور جمهورية مصر العربية لسنة ٢٠١٢.
- ١٩- دستور جمهورية مصر العربية لسنة ٢٠١٤ النافذ.

(٦) القوانين:

- ١- القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ المعدل.
- ٢- قانون الانتخابات رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥ المعدل.
- ٣- قانون مجلس شوري الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل.
- ٤- قانون ديوان الرقابة المالية رقم (٣١) لسنة ٢٠١١.
- ٥- قانون عقد المعاهدات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٧٩.
- ٦- قانون استبدال أعضاء مجلس النواب رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته.
- ٧- قانون حماية الصحفيين رقم (٢١) لسنة ٢٠١١.
- ٨- قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ في مصر.

(٧) قرارات قضائية:

- ١- قرار المحكمة الاتحادية العليا في العراق بالعدد (٤٤،٤٣/اتحادية/٢٠١٠) في ١٢/٧/٢٠١٠.
- ٢- قرار المحكمة الاتحادية العليا رقم (٦٨ / إتحادية / ٢٠١٠) بتاريخ ١٧/١/٢٠١١، والقرار

- ٣- قرار المحكمة الاتحادية العليا في العراق رقم (١٩ / إتحادية / اعلام / ٢٠١٠) بتاريخ ٢٠١٣/٥/٦.
- ٤- قرار المحكمة الاتحادية العليا في العراق رقم (٢ / إتحادية / ٢٠١٣) بتاريخ ٢٠١٣ / ٢ / ٦.
- ٥- قرار المحكمة الاتحادية العليا ذي العدد (٢٥) اتحادية في ٢٥/٣/٢٠١٠.
- ٦- قرار المحكمة الاتحادية رقم (٥٧/اتحادية/٢٠١١) بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٨.
- ٧- قرار المحكمة الاتحادية العليا رقم (٦٤ / اتحادية / ٢٠١٣) الصادر في ٢٦/٨/٢٠١٣.
- ٨- حكم المحكمة الدستورية العليا في مصر بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٤، بشأن قانون انتخابات مجلس الشعب، قانون العزل السياسي.
- ٩- قرار المحكمة الدستورية الكويتية، ١٤ يونيو ١٩٨٦، طلب التفسير رقم ١ لسنة ١٩٨٦، تفسير دستوري، مجلة القضاء والقانون، السنة الثانية عشر، العدد الأول، مارس ١٩٨٧.

(٨) اللوائح والانظمة الداخلية:

- ١- النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٠٧.
- ٢- اللائحة الداخلية لمجلس الشعب المصري لسنة ١٩٧٩.

(٩) محاضر الجلسات:

- ١- محضر جلسة مجلس النواب رقم (٦) في ٢٠١٣/٧/٨، الدورة الانتخابية الثانية، السنة التشريعية الرابعة، الفصل التشريعي الأول.
- ٢- محضر جلسة مجلس النواب رقم (٦١) في ٢٠١١/٥/٢، الدورة الانتخابية الثانية، السنة التشريعية الأولى، الفصل التشريعي الثاني.
- ٣- محضر جلسة مجلس النواب رقم (١٤) بتاريخ ٢٠١١/٧/٢٨، الدورة الانتخابية الثانية، السنة التشريعية الثانية، الفصل التشريعي الأول.
- ٤- محضر جلسة مجلس النواب رقم (٥٧) بتاريخ ٢٠١١/٤/٢٦، الدورة الانتخابية الثانية، السنة التشريعية الأولى، الفصل التشريعي الثاني.
- ٥- محضر مجلس النواب بتاريخ (٢٠١١/٥/١٢) و (٢٠١١/٦/٣)، الدورة الانتخابية الثانية، السنة التشريعية الأولى، الفصل التشريعي الثاني.
- ٦- محضر جلسة مجلس النواب رقم (١٢) و (١٣) بتاريخ ١٦-١٧/٥/٢٠٠٩، الدورة الانتخابية الأولى، السنة التشريعية الرابعة، الفصل التشريعي الأول.
- ٧- مجلس الشعب، مضبطة جلسة مجلس الشعب المصممة رقم (٥٧) في ٢٣/٣/٢٠٠٨، ص ١٨.

ثانيا - المراجع باللغتين الإنكليزية والفرنسية:

(١) المؤلفات الإنكليزية:

- 1- U.K. Parliament:Parliament Explained 5: Debates in parliament London - Parliamentary Copyright 2002.
- 2- Lord heming ford. What parliament is and does. Second edition London 1948.

- 3- Perry (tory D.) American politics, 2nd ed. Mc Graw-Hill companies, U.S.A, 2000 -2001.

(٢) المؤلفات الفرنسية:

- 1- J.C.Douence, Recherches sur le pouvoir reglementaire de l'administration, LGDJ, Paris, 1968.
2- Lavroff: Droit constitutionnel de lave republique, dalloz, 1997.

ثالثا: صفحات الشبكة الدولية للمعلومات (الأنترنت):

- | | |
|---|---|
| - http: // www.baretly.net | - http: // www.albaghdadia.com |
| - http: // www.alliraqnews.com | - http: // www.parliament.com |
| - http: // www.alsumaria.tv/news | - http: // www.iraqipresidency.net |
| - http: // www.parliament.iq | - http: // www.skynewsarabia.com |
| - http: // www. Arabic. Ruvr.ru | - http: // www.iragja.iq |
| - http: // www.al-iraqnews.net | - http: // www.maajim.com |
| - http: //www.swisinfo.ch | - http: //www.alsabaah.iq |
| - http: // www.factiniraq.com | - http: // www.iraqja.iq |

ملخص ٢٠٠ كلمة

تبلورة فكرة التوازن والاستقلال بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في العراق وفق النظام البرلماني الذي تبناه دستور عام ٢٠٠٥ النافذ وفقاً لمبدأ الفصل بين السلطات ، إلا أن تزايد دور السلطة التنفيذية في التطبيق العملي أدى إلى اختلال التوازن بين السلطات في النظام الدستوري ، مما شكل ذلك خطورة على حماية الحقوق وحفظ الحريات.

لقد حاول المشرع الدستوري العراقي إيجاد المظاهر التي تجعل من العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية متساوية فيما بينهما بما يمكن كل سلطة من مواجهة السلطة الأخرى، ورجحت نصوص الدستور في كثير من المواضع كفة السلطة التشريعية سواء في الاختصاص التشريعي أم التنفيذي .

مقابل ذلك، فإن العوامل والأسباب التي أدت إلى التفوق الحكومي تجاوزت النصوص النظرية ، وأصبح النمو المتزايد للسلطة التنفيذية في مواجهة بقية السلطات ينبع من طبيعة المناخ السياسي القائم على تنوع المكونات الاجتماعية الذي تجذر في التجربة الديمقراطية في العراق بعد عام ٢٠٠٣ .

وفضلاً عن ذلك فإن السلطة التنفيذية متمثلة برئيس مجلس الوزراء المسئول سياسياً أمام مجلس النواب، مارس في الواقع قسط وافر من الاختصاصات التي تجاوزت في معظمها على الدور التنفيذي والرقابي لمجلس النواب، الأمر الذي أدى إلى ازدياد الاختلال في التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية .

بناءً على ذلك، فإن ممارسة السلطات العامة لاختصاصاتها وفق مبدأ الفصل بين السلطات، يحول دون تغول سلطة على اختصاصات سلطة أخرى، ويضمن عمل السلطات الاتحادية على قدر من التوازن والاستقلال، وذلك مرهون بخضوع هذه السلطات في نهجها لإرادة المشرع الدستوري في منح مجلس النواب مركز الثقل بين السلطات الاتحادية في العراق.

Abstract - 200 Words

The notion of balance and independence between both legislative and administrative authorities in Iraq I crystallized according to the parliamentary system adopted by 2005's constitution due to the principle of separation of powers. Yet, the increasing role of the administrative authority in practical application led to imbalance between powers in the constitutional system which represented a risk on rights protection and freedoms saving. The Iraqi constitutional legislator tried to find features which make relation between legislative and administrative authorities equal in a way that enables each one of them to face the other. In many sections, a lot of articles came on the side of the legislative authority whether in legislative or executive specialization. In return, factors and reasons that led to governmental excellence exceeded theoretical stipulations. Moreover, the increasing growth in administrative authority against the rest of authorities emerging from the nature of the political atmosphere based on variety of social components which was enrooted in the Iraqi democratic experience after 2003.

In addition, the administrative authority, represented in the chairman of the board, is politically responsible before the parliament and practiced a great part of the specializations which, in most, were exceeded the administrative and controlling role of the parliament which led to an increase in imbalance between legislative and administrative authorities. Accordingly, practicing public authorities of these specializations pursuant to separation between powers prevents domination of an authority over other's specializations ensuring federal authorities work balance and independence. This is subjected to the commitment of these authorities in in their system of constitutional project in giving the parliament the central position among federal authorities in Iraq.

المحتويات

الموضوع

١	المقدمة-----
٤	مبحث تمهيدي: مبدأ الفصل بين السلطات-----
٥	المطلب الأول: نشأة ومفهوم مبدأ الفصل بين السلطات-----
٧	المطلب الثاني: المبررات والانتقادات الموجهة الى المبدأ-----
١٠	الفصل الأول: التطور الدستوري للعلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في العراق ومصر.
١١	المبحث الأول: التطور الدستوري للعلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في العراق-----
	المطلب الأول: العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في دستور سنة ١٩٢٥ م
١١	(القانون الأساسي)-----
١٢	الفرع الأول: وسائل تدخل السلطة التشريعية في نشاط السلطة التنفيذية--
١٦	الفرع الثاني: وسائل تدخل السلطة التنفيذية في نشاط السلطة التشريعية--
	الفرع الثالث: تقدير العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في ظل
١٩	القانون الأساسي العراقي لسنة ١٩٢٥ م-----
	المطلب الثاني: العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في العهد الجمهوري
٢٠	(١٩٥٨ - ١٩٧٠)-----
	الفرع الأول: العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في دستور ٢٧ تموز
٢٠	١٩٥٨ المؤقت.-----
	الفرع الثاني: العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في دستور ٤ نيسان
٢٢	١٩٦٣-----
	الفرع الثالث: العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في دستور ٢٩
٢٤	نيسان ١٩٦٤-----
	الفرع الرابع: العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في
٢٩	دستور ١٩٦٨ - ودستور ١٩٧٠-----
٤١	المبحث الثاني: التطور الدستوري للعلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في مصر-----
٤١	المطلب الأول: العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في العهد الملكي-----
	الفرع الأول: العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في دستور
٤١	١٩٢٣-----
	الفرع الثاني: العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في دستور
٤٨	١٩٣٠-----
٥٠	المطلب الثاني: العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في العهد الجمهوري-----

الفرع الأول: العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في
دستور ١٩٥٦ ----- ٥١

الفرع الثاني: العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في دستور
١٩٥٨ ----- ٥٤

الفرع الثالث: العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في دستور
١٩٧١ ----- ٥٥

❧ الفصل الثاني : مظاهر الاستقلال والتوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ----- ٦٩

المبحث الأول: مظاهر استقلال السلطتين التشريعية والتنفيذية ----- ٧٣

المطلب الأول: اختصاصات السلطة التشريعية ----- ٧٥

الفرع الأول: الاختصاصات التشريعية لمجلس النواب العراقي
والمصري ----- ٧٥

الفرع الثاني: الاختصاصات التنفيذية لمجلس النواب ----- ٨٤

المطلب الثاني: اختصاصات السلطة التنفيذية ----- ٩٠

الفرع الأول: اختصاصات رئيس الجمهورية ----- ٩٠

الفرع الثاني: اختصاصات مجلس الوزراء ----- ٩٤

المبحث الثاني: مظاهر التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ----- ١٠٣

المطلب الأول: وسائل الرقابة البرلمانية في مواجهة السلطة التنفيذية ----- ١٠٤

الفرع الأول: السؤال البرلماني والاقتراح برغبة وطلب الإحاطة ----- ١٠٥

الفرع الثاني: طرح موضوع عام للمناقشة ----- ١١٤

الفرع الثالث: التحقيق البرلماني ----- ١١٦

الفرع الرابع: الاستجواب البرلماني (المسؤولية الوزارية) ----- ١٢٠

المطلب الثاني: وسائل رقابة السلطة التنفيذية في مواجهة البرلمان ----- ١٣٦

الفرع الأول: التدخل في سير العمل البرلماني ----- ١٣٦

الفرع الثاني: حل البرلمان ----- ١٣٩

❧ الفصل الثالث: تقييم فكرة التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ----- ١٤٤

المبحث الأول: اختلال التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ----- ١٤٤

المطلب الأول: مظاهر اختلال التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ----- ١٤٥

الفرع الأول: تعاظم الدور التشريعي للسلطة التنفيذية وتقليص دور
البرلمان ----- ١٤٥

الفرع الثاني: الولاية العامة للسلطة التنفيذية على المؤسسات المستقلة ----- ١٤٨

المطلب الثاني: آثار اختلال التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ----- ١٥٣

١٥٤	الفرع الأول: الصلاحيات الواسعة لرئيس مجلس الوزراء
١٥٦	الفرع الثاني: تعسف أعضاء البرلمان في استعمال الوسائل الرقابية
١٦٢	المبحث الثاني: ضمانات حماية التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية
١٦٣	المطلب الأول: الضمانات القانونية
١٦٣	الفرع الأول: مبدأ الفصل بين السلطات
١٦٥	الفرع الثاني: الرقابة على دستورية القوانين
١٧٣	المطلب الثاني: الضمانات الشعبية
١٧٣	الفرع الأول: رقابة الرأي العام
١٧٨	الفرع الثاني: حق المواطن في مقاومة الطغيان
١٨٢	الخاتمة والتوصيات
١٨٨	المراجع
٢٠٠	الملخص

Alexandria University
Faculty of Law
Post-graduates Studies Department
Public law Division

**Equilibrium & Autonomies between the
Legislative & Execution Authorizes in Iraq
(Comparative Study)**

To Award the master degree in law Sciences
Thesis prepared by the researcher

Bashar Nasruldeen Mohamed Sheet

Under the supervision of

Professor Ph. D

Mahmoud Samy Gamal Eldin

Professor of Public Law

Faculty of Law – Alexandria University

At 1436/2015